

## **شروط العضوية**

### **يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط الآتية:**

١. أن يكون سعودي الجنسية.
٢. أن يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره.
٣. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
٤. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة مالم يكن قد رد إليه اعتباره.
٥. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

## **فقدان العضوية**

### **يفقد العضو بالجمعية في إحدى الحالات الآتية:**

- ١- الوفاة.
- ٢- الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
- ٣- إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة في شروط العضوية.
- ٤- إذا الحق عن عدم بالجمعية أضراراً جسيمة سواء كانت مادية أو معنوية ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
- ٥- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة (ستة أشهر) من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخباره بخطاب على عنوانه المدون لديها يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.
- ٦- لا يجوز للعضو أثناء مدة عضويته أو بعد فقدتها استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقداً أو عيناً ومهما كانت الأسباب ويسري ذلك على خلفائه الشرعيين والقانونيين.

## **الالتزامات العضوية**

### **تزم عضو الجمعية بما يلي:**

- 1.الوفاء بالالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والقيام بالواجبات المنصوص عليها في هذا النظام ولللوائح الداخلية للجمعية.
- 2.التقيد بقرارات الجمعية العمومية وبقرارات مجلس الإدارة.
- 3.إبلاغ الجمعية كتابةً بما يطرأ من تعديلات على عنوانه المدون لديها.

**قيمة الاشتراك السنوي ٢٠٠ ريال**

يتم تحويل المبلغ إلى الحساب العام بالجمعية بمصرف الراجحي

**SA0280000155608011119990**

فضلاً قم بطباعة الاستماراة وتعبئتها  
ومن ثم إرسالها عبر الإيميل

**aytamturaif@gmail.com**

أو عبر الواتس آب الخاص بالجمعية ٠٥٣٦٤١٠٠٠٥

## استمارة طلب عضوية

	الاسم حسب بطاقة الهوية الوطنية
	السجل المدني
	الوظيفة
	تاريخ الميلاد
	مكان الاقامة
	رقم الجوال
	توقيع العضو على صحة المعلومات

\* المادة الخامسة من لائحة الجمعيات الخيرية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ١٠٧  
وتاريخ ١٤١٠/٠٦/٢٥هـ تنص على :  
أنواع العضوية :

أ) العضو العامل : (( وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه ، وهذه العضوية قاصرة على (( الرجال - النساء )) ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية ويدفع اشتراكاً مقداره ٢٠٠ ريال كحد أدنى . ))

### خاص بالجمعية

قرر مجلس الإدارة في جلسته رقم ..... وتاريخ .....  
 قبول طلب العضوية المذكورة ببياناته أعلاه من / / م ٢٠ .....  
 عدم قبول العضوية

رئيس مجلس الإدارة

الاسم: .....  
التوقيع: .....

الختم